

## وزارة الداخلية

قرار رقم ١٠١٩٣ لسنة ٢٠٠٢

تشكيل لجنة الفصل فى الاعتراضات المقدمة من المرشحين  
لعضوية مجلس الشعب عن الدائرة التاسعة  
ومقرها قسم شرطة الزيتون بمحافظة القاهرة  
التي خلت بوفاة أحد شاغليها

### وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية وتعديلاته ؛  
وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ فى شأن مجلس الشعب وتعديلاته ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم (٩٩٠٦) لسنة ٢٠٠٢ بتحديد ميعاد قبول طلبات الترشيح  
لعضوية مجلس الشعب عن الدائرة التاسعة بمحافظة القاهرة التي خلت بوفاة أحد شاغليها ؛  
وعلى كتاب وزارة العدل (التفتيش القضائى) وكتاب مديرية أمن القاهرة لترشيح ممثلهم ؛

قرر :

( المادة الاولى )

تشكل لجنة الفصل فى الاعتراضات المقدمة من المرشحين لعضوية مجلس الشعب  
عن الدائرة التاسعة ومقرها قسم شرطة الزيتون بمحافظة القاهرة فى الانتخابات التكميلية  
التي ستجرى يوم الأربعاء الموافق ٣ يوليو ٢٠٠٢ وفى حالة الاعادة يوم الاثنين  
الموافق ٨ يوليو ٢٠٠٢ وفقاً للكشف المرفق .

( المادة الثانية )

على السيد اللواء مساعد الوزير مدير أمن القاهرة تنفيذ هذا القرار .

( المادة الثالثة )

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٠٠٢/٥/١٩

وزير الداخلية

هيب العادلى

## كشـف

بتشكيل لجنة الفصل فى الاعتراضات المقدمة من المرشحين

لعضوية مجلس الشعب عن الدائرة التاسعة

ومقرها قسم شرطة الزيتون

بمحافظة القاهرة

السيد المستشار / أحمد ماجد فؤاد سلية ، رئيس محكمة شمال القاهرة الابتدائية

( رئيس بصفة أصلية )

السيد المستشار / اسامة أحمد عطاوية ، المفتش القضائى الأول

( رئيس بصفة احتياطية )

السيد الأستاذ / ممدوح محمود عمر أيوب ، الرئيس بمحكمة شمال القاهرة الابتدائية

( عضو بصفة أصلية )

السيد الأستاذ / منتصر محمد أحمد البدرى ، الرئيس بمحكمة شمال القاهرة الابتدائية

( عضو بصفة احتياطية )

السيد اللواء / فوزى مصطفى ، ( عضو بصفة أصلية )

السيد العميد / إبراهيم حجـاج ، ( عضو بصفة احتياطية )

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / زهير محمد حسب النبى